

جامعة القاهرة
كلية الحقوق
قسم القانون العام

اتفاقيات البترول والغاز وسلطة الدولة فى تعديلها

رسالة مقدمه لنيل درجة الدكتوراه فى القانون

مقدمة من

حاتم نظمى عثمان عثمان

لجنة الحكم على الرسالة مشكلة من:

رئيساً

الأستاذ الدكتور / انس جعفر

أستاذ القانون العام ورئيس جامعة ومحافظ بنى سويف الأسبق.

عضواً

الأستاذ الدكتور/محمد بدران

أستاذ القانون العام ووكيل كلية الحقوق - جامعة القاهرة للدراسات العليا

سابقاً.

مشرفاً وعضواً

الأستاذ الدكتور/رافت فودة

أستاذ ورئيس قسم القانون العام بكلية الحقوق-جامعة القاهرة.

٢٠١٤

جامعة القاهرة
كلية الحقوق
قسم القانون العام

اتفاقيات البترول والغاز وسلطة الدولة فى تعديلها

رسالة مقدمه لنيل درجة الدكتوراه فى القانون

مقدمة من

حاتم نظمى عثمان عثمان

لجنة الحكم على الرسالة مشكلة من:

رئيساً

الأستاذ الدكتور / انس جعفر

أستاذ القانون العام ورئيس جامعة ومحافظ بنى سويف الأسبق.

عضواً

الأستاذ الدكتور/محمد بدران

أستاذ القانون العام ووكيل كلية الحقوق - جامعة القاهرة للدراسات العليا

سابقاً.

مشرفاً وعضواً

الأستاذ الدكتور/رافت فودة

أستاذ ورئيس قسم القانون العام بكلية الحقوق-جامعة القاهرة.

٢٠١٤

آية

قال تعالى:

إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ

وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ

[سورة النحل: (٢٥٦)]

إهداء

ألفها مرة ٢٨٨٨

إلى

روح والدي الطاهرة رحمه الله وغفر له واسكنه الفردوس الاعلى من الجنة اول من علمنى فى هذه الحياة.

إلى

أمي العزيزة أعطها الله الصحة وطول العمر.

إلى

زوجتي رفيقة رحلة كهاى عرفانا بدورها وما تحملت معى وفلذات أبادى أبنائي الأعزاء.

إلى

إخوتي الأعزاء جميعاً.

شكر وتقدير

الحمد لله والشكر لله العلى القدير الذى هدانى وأضاء لى الطريق وما كنت لأهتدى لولا أن هدانى الله.

إلى أستاذى الفاضل، **أستاذى الدكتور/ رأفت فودة** الذى منحنى من وقته وجهده وفكره الكثير وأضاء لى الطريق بتواضع العلماء العظماء.

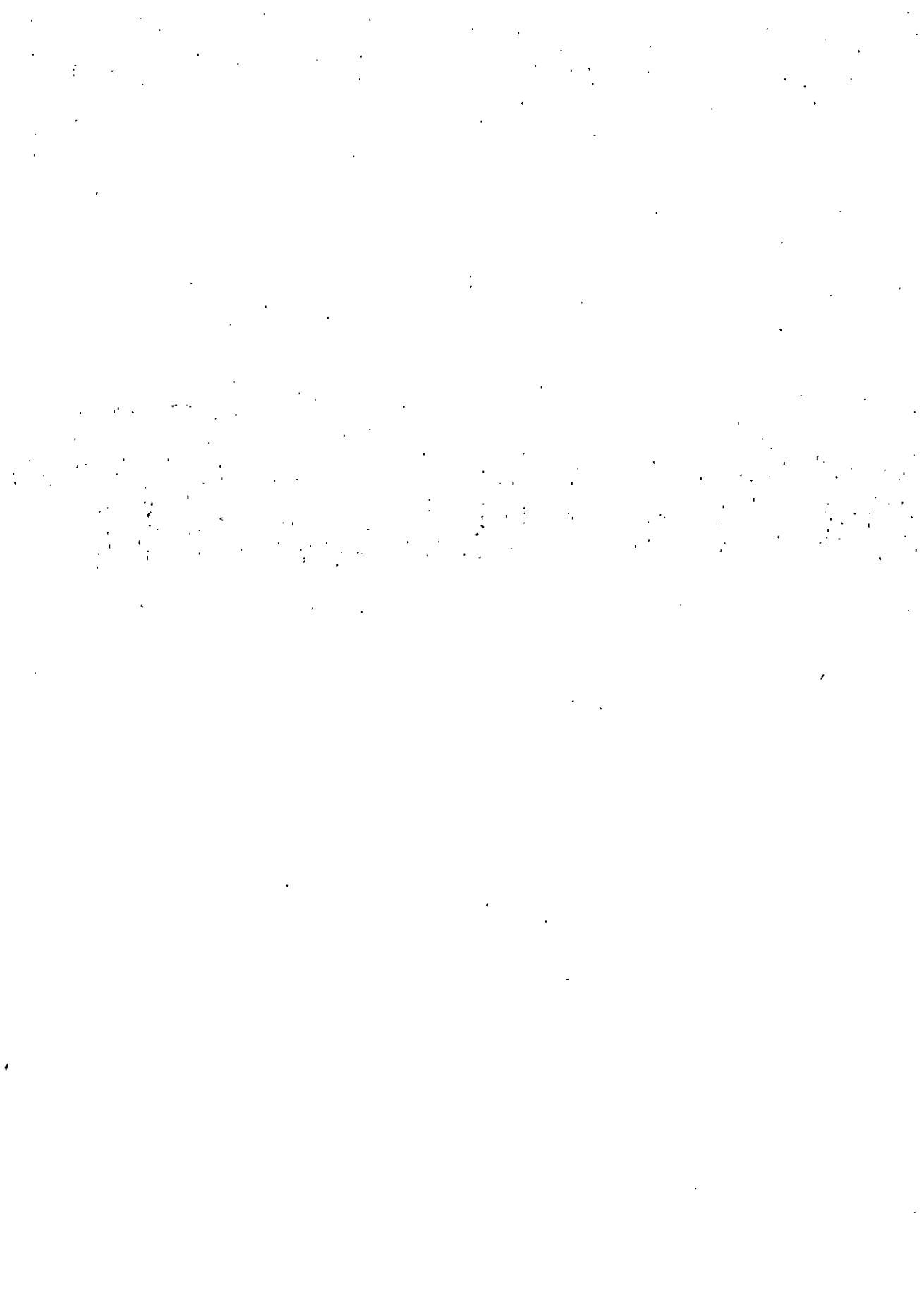
كما أتوجه بالشكر إلى:

الأستاذ الدكتور/ أنس جعفر أستاذ القانون العام والعالم الجليل على تفضله بالموافقة على المشاركة فى مناقشة هذه الرسالة والاستفادة من غزير علمه.

الأستاذ الدكتور محمد محمد بدران على تفضله بالمشاركة فى مناقشة هذه الرسالة لما له من علم ومعرفة متخصصة فى هذا النوع من الدراسات.

أقر لحضراتكم بكل العرفان والجميل الذى لا أنساه طالما حييت - ودمتم لأبنائكم الباحثين ذخراً للعلم ومنبعاً للمعرفة والفضيلة، ينهل منه كل مجتهد ومحب للعلم.

المقدمة



مقدمة

إن البترول عصب الحياة والقوة، وسيظل إلى حقبة طويلة من الزمن على الرغم من الأوضاع غير المستقرة لأسعاره في الأسواق العالمية.

ولم يستطع الإنسان حتى وقت قريب أن يحفر في باطن الأرض أكثر من اثني عشر كيلو متراً، وفي تلك المسافة صادف الإنسان ثروات في باطن الأرض خلقها الله تعالى وتركها لكي يكتشفها الإنسان على مر الزمن، ومن هذه الثروات الماس والذهب والحديد والبترول والغاز وغير ذلك من الاكتشافات التي تظهر من الحفر، سواء كان الحفر بالمصادفة أو بقصد البحث واستخراج تلك الثروات، ومرت فترة طويلة من الزمن لم يعرف الإنسان فيها البترول والغاز، وكانت الحياة تعتمد على الزراعة والأعمال الحرفية إلى أن تم اكتشاف البترول والغاز، فكانت الثورة الصناعية الناتجة عن استخدام البترول والغاز ومشتقات البترول.

والبترول يقع في مناطق متعددة من الكرة الأرضية، ولا يقتصر على منطقة معينة بالذات، إلا أنه قد يكثر في منطقة ويقل في منطقة أخرى من الكرة الأرضية، والبترول لا يوجد في تضاريس معينة في الكرة الأرضية فقد يكون في باطن الأرض؛ سواء كانت أرض صحراوية أو جبلية أو تحت سطح الماء.

والبترول موجود منذ الأزل، وأول ظهور له كان على سطح الأرض في صورة رشح، ولم يتم إنتاجه أو البحث عنه إلا في سنة ١٨٥٩ وكان الإنسان يستخدم الشموع المصنوعة من شحم الحيوان للإضاءة، وفضلاً عما كان يستخدمه من مواد بترولية تظهر على سطح الأرض كرشح، وأول من استخدم المواد البترولية قداماء المصريين في بناء الطرق والمباني كمادة عازلة واستخدمه العرب للإضاءة في الحروب واستخدمه الصينيون القداماء.

وأول من اكتشف البترول^(١) الكولونيل الأمريكي الجنسية (أووين) وذلك عندما وجد رشحاً أمام منزله بولاية بنسلفانيا الأمريكية، ووجد هذا الرشح قابلاً للاشتعال فقام بحفر بئر في مكان الرشح فاندفع البترول، وبعدها تحولت كثير من المعامل التي كانت تستخرج زيت

(١) الموسوعة البترولية - أصل البترول - مجلة البترول - ص ٥٢ وما بعده - أغسطس ١٩٩٦.

المحتويات

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٧-١	مقدمة
٩٣-٨	الفصل الأول ماهية اتفاقيات البترول والغاز ومكوناتها القانونية
١١	المبحث الأول: عصور الامتيازات البترولية القديمة واتفاقيات البترول والغاز الحالية
١١	<u>المطلب الأول: عصور الامتيازات القديمة ومبادئ الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية</u>
١١	الفرع الأول: عصور الامتيازات القديمة
١٢	أ- عدم كفاءة النظم القانونية والدراية الكافية بشئون البترول للدول المنتجة
١٤	ب- النظم المشتركة لعقود الامتيازات البترولية التقليدية القديمة
٢٦	الفرع الثاني: مبادئ الأمم المتحدة
٢٧	الفرع الثالث: المنظمات الإقليمية
٢٨	أ- منظمة الأوبك
٣٤	ب- منظمة الأوابك
٣٦	ج- الوكالة الدولية للطاقة
٣٩	<u>المطلب الثاني: تطور الامتيازات وظهور عقود البترول والغاز المختلطة</u>
٣٩	الفرع الأول: عقود الامتيازات وتطورها
٤٠	أولاً- التعديلات في أنظمة الامتيازات القديمة
٤٣	ثانياً- الصياغات الجديدة في تطور العقود البترولية
٤٩	الفرع الثاني: ظهور عقود البترول المختلطة (المشاركة في الامتياز)
٥٢	أولاً- أطراف المشاركة
٥٣	ثانياً- نسبة المشاركة
٥٥	ثالثاً- العمليات التي تخضع للمشاركة

٥٨	رابعاً- تحمل مخاطر البحث
٥٩	خامساً- عائدات الدولة المضيفة من المشاركة
٥٩	سادساً- وسائل تطبيق نظام المشاركة
٦١	المبحث الثاني: الحقوق العقدية لطرف الامتيازات البترولية
٦٤	المطلب الأول: حقوق صاحب الامتياز
٦٤	الفرع الأول: حق البحث والاكتشاف والإنتاج
٦٦	الفرع الثاني: حق ملكية البترول المنتج وإعداده للتجارة
٦٩	الفرع الثالث: حق الضمان
٧٤	المطلب الثاني: حقوق الدولة المضيفة
٧٥	الفرع الأول : حق الدولة على ثرواتها الطبيعية
٧٩	الفرع الثاني: حق الدولة فى تقاضى فرائض مالية
٨١	١- الرسم أو الإيجار
٨٣	٢- الإتاوة أو الربيع
٨٥	٣- الضرائب
٨٨	المبحث الثالث: قانون رقم (١٦ لسنة ١٩٧٨) كنموذج لاتفاقيات البترولية والغاز في مصر
١٧٨-٩١	الفصل الثاني الطبيعة القانونية لاتفاقيات البترول والغاز
٩٤	المبحث الأول: خصائص العقد الإدارى وشروطه ومدى انطباق هذه الشروط على عقود البترول والغاز
٩٤	المطلب الأول: خصائص العقد الإدارى وشروطه.
٩٥	الفرع الأول: نشأة العقود الإدارية
١٠٣	الفرع الثاني: شروط العقد الإدارى اومتى يعد العقد إدارياً؟
١٠٥	الشرط الأول: أن تكون الإدارة طرفاً فى العقد
١٠٨	الشرط الثاني: تعلق العقد بمرفق عام
١١٢	الشرط الثالث: اتباع أسلوب القانون العام
١١٥	المطلب الثاني: مدى انطباق شروط العقد الإدارى على اتفاقيات البترول والغاز

١٢٩	المبحث الثاني: احكام عقد الالتزام الخاص باتفاقية البترول والغاز
١٢٩	المطلب الأول: أطراف الالتزام وحالة التنازل عن الالتزام
١٢٩	الفرع الأول: أطراف الالتزام
١٣٣	الفرع الثاني: التنازل عن الالتزام
١٣٣	أ- تعريف التنازل عن الالتزام
١٣٣	ب- شرط اتمام التنازل
١٣٥	ج- أحكام التنازل
١٣٥	١- التزامات المتنازل إليه
١٣٧	٢- اعتماد التنازل
١٣٩	٣- امتيازات التنازل
١٤٠	المطلب الثاني: الطبيعة القانونية لاتفاقية الالتزام
١٤١	الفرع الأول: طريقة منح اتفاقية الالتزام في جمهورية مصر العربية
١٤٣	الفرع الثاني: التكيف القانوني للعقود البترولية في جمهورية مصر العربية
١٥٠	المبحث الثالث: طبيعة عقد التنمية بعد تحقيق كشف تجاري
١٥٠	المطلب الأول: تعريف التنمية وتحديد أطراف العقد ومدته
١٥٠	الفرع الأول: تعريف التنمية
١٥٣	الفرع الثاني: أطراف عقد التنمية
١٥٧	الفرع الثالث: مدة عقد التنمية
١٥٩	المطلب الثاني: الالتزامات والحقوق الناشئة عن عقد التنمية
١٥٩	الفرع الأول: الالتزامات الناشئة عن عقد التنمية
١٦٣	الفرع الثاني: الحقوق الناشئة عن عقد التنمية
١٧٠	المبحث الرابع: طبيعة عقد الشركة القائمة بالعمليات المنبثقة من الاتفاقية
١٧٠	المطلب الأول: تعريف الشركة واسمها ونظامها المالي
١٧١	الفرع الأول: تعريف الشركة القائمة بالعمليات

١٧٢	الفرع الثاني: اسم الشركة القائمة بالعمليات
١٧٤	الفرع الثالث: النظام المالي للشركة
١٧٥	المطلب الثاني: إشهار الشركة ومسئوليتها
١٧٦	الفرع الأول: إشهار الشركة القائمة بالعمليات.
١٧٨	الفرع الثاني: مسئولية الشركة القائمة بالعمليات.
٣٣٧-١٨١	الفصل الثالث
	الضمانات الدستورية والقانونية في اتفاقيات البترول والغاز
١٨٢	مقدمة وتقسيم.
١٨٤	المبحث الأول: الضمانات الدستورية والتشريعية المنظمة لاستغلال البترول والغاز.
١٨٥	المطلب الأول: النصوص الدستورية والتشريعية.
١٨٥	الفرع الأول: النصوص الدستورية.
١٩٢	الفرع الثاني: النصوص التشريعية.
١٩٥	المطلب الثاني: دور وزارة البترول والوزير في اتفاقيات البترول والغاز.
١٩٦	الفرع الأول: دور وزارة البترول في الاتفاقيات.
٢٠٨	الفرع الثاني: دور وزير البترول في الاتفاقيات.
٢١٢	حكم قضية تصدير الغاز إلى إسرائيل وتحديد مسئولية الوزير في الاتفاقية.
٢٢٢	المطلب الثالث: دور البرلمان في اتفاقيات البترول والغاز.
٢٢٨	الفرع الأول: العرض على مجلس الشورى.
٢٣١	الفرع الثاني: موافقة مجلس الشعب.
٢٤٤	المبحث الثاني: الرقابة القضائية على عقود البترول والغاز.
٢٥٠	المطلب الأول: اختصاص القضاء الإداري بمنازعات العقود الإدارية في مصر.
٢٥٢	الفرع الأول: فكرة المسائل الأولية.
٢٥٤	الفرع الثاني: فكرة القرارات الإدارية القابلة للتفصال.

٢٥٦	<u>المطلب الثاني: طبيعة اختصاص القضاء الإدارى بمنازعات العقود الإدارية.</u>
٢٥٧	الفرع الأول: أوجه الخلاف بين قضاء الإلغاء وقضاء التعويض.
٢٦٤	الفرع الثاني: مبدأ خضوع منازعات العقود الإدارية لاختصاص القضاء الكامل.
٢٧١	<u>المطلب الثالث: صور منازعات العقد الإدارى الخاضعة لاختصاص القضاء الكامل.</u>
٢٨٠	المبحث الثالث: التحكيم فى العقود الإدارية وعقود البترول والغاز.
٢٨١	<u>المطلب الأول: تعريف التحكيم.</u>
٢٨٥	<u>المطلب الثاني: موقف الفقه والقضاء والتشريع المصرى والفرنسى من التحكيم فى العقود الإدارية.</u>
٢٨٥	الفرع الأول: موقف الفقه والقضاء و التشريع المصرى.
٢٩٢	الفرع الثاني: موقف الفقه والقضاء والتشريع الفرنسى.
٢٩٧	<u>المطلب الثالث: هل يعد التحكيم من الضمانات فى العقود الإدارية وعقود البترول والغاز.</u>
٢٩٩	الفرع الأول: تعريف التحكيم فى عقود البترول والغاز.
٣٠٣	الفرع الثاني: أسباب إدراج شرط التحكيم فى عقود البترول والغاز.
٣٠٥	الفرع الثالث: هل يعد التحكيم من الضمانات فى عقود البترول والغاز؟ (تقييم نظام التحكيم).
٣١٦	<u>المطلب الرابع: حدد رقابة القضاء الإدارى على حكم التحكيم المطعون فيه.</u>
٣٢٨	<u>المطلب الخامس: أحكام تحكيم فى عقود البترول والغاز.</u>
٣٢٩	الفرع الأول: حكم تحكيم اليمن - هانت (٢٠٠٨)
٣٣٦	الفرع الثاني: قضية سوناپراك مع غاز ناتورال (١٧ أغسطس ٢٠١٠م)
٤٨١-٣٣٨	الفصل الرابع سلطة الدولة فى تعديل اتفاقيات البترول والغاز
٣٤١	المبحث الأول: السلطات العامة للدولة فى العقود الإدارية.
٣٤٣	<u>المطلب الأول: سلطة الإدارة فى الرقابة على تنفيذ العقود الإدارية.</u>
٣٤٤	الفرع الأول: مفهوم سلطة الإدارة فى الرقابة على تنفيذ العقود الإدارية.
٣٤٦	الفرع الثاني: الأساس القانونى لسلطة رقابة الإدارة على تنفيذ العقود الإدارية.
٣٤٨	الفرع الثالث: حدود سلطة الرقابة.

٣٥١	المطلب الثاني: سلطة الإدارة في توقيع جزاءات على المتعاقدين.
٣٥٣	الفرع الأول: الخصائص العامة للجزاءات الإدارية.
٣٦٠	الفرع الثاني: صور الجزاءات الإدارية.
٣٨٧	المطلب الثالث: سلطة الإدارة في إنهاء عقودها الإدارية.
٣٩٠	الفرع الأول: مدى وجود سلطة الدولة في إنهاء عقودها الإدارية.
٣٩٣	الفرع الثاني: الأساس القانوني لسلطة الإنهاء الانفرادي.
٣٩٦	الفرع الثالث: شروط ممارسة سلطة الإنهاء الانفرادي.
٤٠٩	المبحث الثاني: سلطات الدولة في اتفاقيات البترول والغاز.
٤٠٩	المطلب الأول: مظاهر سلطة الدولة عند إنشاء المرفق البترولي.
٤١٠	المطلب الثاني: مظاهر سلطة الدولة في تسيير عقد الامتياز البترولي.
٤١٨	المطلب الثالث: القيود أو الاستثناءات على سلطات الدولة في عقود البترول والغاز.
٤٢٣	المبحث الثالث: سلطة الدولة في تعديل عقودها الإدارية، وتعديل عقود البترول والغاز
٤٢٤	المطلب الأول: سلطة الدولة في تعديل عقودها الإدارية بإرادتها المنفردة.
٤٢٥	الفرع الأول: مدى وجود هذه السلطة.
٤٣٧	الفرع الثاني: الأساس القانوني لسلطة التعديل.
٤٤٠	الفرع الثالث: نطاق سلطة التعديل الانفرادي.
٤٤٥	الفرع الرابع: قيود سلطة التعديل الانفرادي.
٤٦٦	المطلب الثاني: سلطة الدولة في تعديل عقود البترول والغاز.
٤٦٧	الفرع الأول: مبدأ تغير الظروف.
٤٨١	الفرع الثاني: سلطة الدولة في تعديل عقود البترول والغاز.
٤٩٣-٤٨٦	الخاتمة
٥٠٣-٤٩٤	المراجع
٥٠٦-٥٠٣	الملحق
٥٠٨-٥٠٧	مستخلص الرسالة
٥١٣-٥٠٨	الفهرس